

## شرح مراقي السعود لفضيلة الشيخ عبدالرحمن المرشود الدرس

74

عبدالرحمن المرشود

بسم الله الرحمن الرحيم قال الناظم رحمة الله واياه هل تثبت اللغة بالقياس والثالث الفرق لدى اناس محله عندهم المشتق وما عداه جاء فيه الوقف وفرعه المبني خفة الكل في ما بجامع يقيسه السلف - [00:00:00](#)

هذا هو المبحث الثاني فيما يتعلق باللغة المبحث الاول هو واللغة الرب لها قد وضع وعزوها الاصطلاح سمع وبعض اهل العلم ربط بين المتأثرين يعني انه من قال ان اللغة وظـع - [00:00:17](#)

على هذا عنده لا قياس الوضع فهي وظـع يعني وضع قصد ان من قال انها توقيفية فلا قياس عنده هكذا بعض اهل العلم ربط بين المتأثرين وهـل فالـبينـهما تـرابـط - [00:00:42](#)

قد لا يظهر هذا لـانـه قد يكون في اـهلـالـعلمـ منـيـ يقولـ فيـاـلـاـولـ يـقـولـ فيـثـانـيـ وـالـعـكـسـ عنـدـهـ سـيـتـضـحـ منـ خـالـالـهـ العـرـضـ الـاـنـ انـ شـاءـ اللهـ هـذـيـ المـسـأـلـةـ هـيـ هـلـ تـثـبـتـ اللـغـةـ بـالـقـيـاسـ - [00:01:07](#)

هل تثبت اللغة بالقياس والثالث الفرق لدى اناس؟ اذا في الشطر الاول قولان وهـذـي طـرـيقـةـ يـسـلـكـهاـ بـعـضـ النـظـامـ.ـ هـلـ تـثـبـتـ اللـغـةـ بـالـقـيـاسـ؟ـ تـثـبـتـ لـاـ تـثـبـتـ بـدـلـيلـ القـوـلـ وـالـثـابـتـ الـفـرقـ لـدىـ اـنـاسـ - [00:01:26](#)

ولـمـ يـذـكـرـ الفـارـقـ لـلـعـلـمـ بـهـ وـلـكـنـ يـعـتـبـرـ هـذـاـ حـقـيـقـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـنـظـمـ نـوـعـ عـيـبـ.ـ لـانـكـ تـضـطـرـ تـرـجـعـ إـلـىـ شـرـحـ النـظـرـ.ـ فـماـ هـوـ هـذـاـ الـذـيـ الفـرـقـ يـعـنـيـ الـفـرـقـ بـيـنـ الـحـقـيـقـةـ وـالـمـجـازـ - [00:01:43](#)

ويـثـبـتـ الـقـيـاسـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ لـاـ فـيـ الـمـجـازـ وـبـعـضـهـمـ قـالـ لـوـ قـبـلـ بـالـعـكـسـ لـكـانـ مـمـكـنـاـ كـذـكـ يـعـنـيـ هـلـ الـمـجـازـ تـقـيـسـ عـلـىـ مـجـازـ وـتـقـيـسـ عـلـىـ مـجـازـ الـمـقـصـودـ اـنـ هـذـاـ هـوـ الـمـشـهـورـ اـنـهـ ثـلـاثـةـ اـقـوـالـ.ـ تـثـبـتـ اللـغـةـ بـالـقـيـاسـ لـاـ تـثـبـتـ بـالـقـيـاسـ - [00:02:02](#)

الـفـرقـ بـيـنـ الـحـقـيـقـةـ وـالـمـجـازـ يـثـبـتـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ لـاـ فـيـ الـمـجـازـ لـانـ الـمـجـازـ خـارـجـ عـنـ الـاـصـلـ فـلاـ يـخـرـجـ عـنـهـ اـكـثـرـ مـنـ مـرـةـ يـوـقـفـ عـلـىـ الـمـجـازـ.ـ هـذـاـ عـلـىـ القـوـلـ بـثـبـوتـ الـمـجـازـ فـماـ مـعـنـيـ هـذـاـ - [00:02:24](#)

وـماـ الـمـرـادـ بـالـقـيـاسـ هـنـاـ الـمـحـلـ هـوـ عـنـدـهـمـ الـمـشـتـقـ.ـ انـقـلـبـ الـقـيـاسـ فـفـيـ شـيـءـ مـعـيـنـ مـاـ هـوـ؟ـ مـحـلـ وـجـودـهـ فـيـ الـاـسـمـاءـ الـتـيـ تـشـتمـلـ عـلـىـ مـعـنـىـ يـمـكـنـ اـنـهـ اـذـاـ وـجـدـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ فـيـ مـسـمـىـ اـخـرـ اـعـطـيـنـاهـ حـكـمـ قـيـاسـ - [00:02:46](#)

اما الـاـشـيـاءـ الـتـيـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـتـقـالـ مـعـنـاـهـ لـانـهاـ جـامـدـةـ كـالـاعـلـامـ فـانـهـ لـاـ قـيـاسـ فـيـهاـ وـلـاـ تـقـوـلـ مـثـلـاـ مـحـمـدـ اوـ زـيـدـ اـنـسـانـ اـذـاـ كـلـ اـنـسـانـ نـسـمـيـهـ مـحـمـدـ قـيـاسـ اوـ عـمـرـوـ مـثـلـاـ عـمـرـوـ اـنـسـانـ - [00:03:10](#)

عـالـمـ وـرـجـلـ خـالـدـ كـذـكـ سـيـكـونـ هـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ الـقـيـاسـ هـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ لـانـ فـيـهـ جـمـودـ وـلـذـكـ الـاعـلـامـ اـعـلـامـ الـبـشـرـ باـسـتـثـنـاءـ اـعـلـامـ اللهـ اـسـمـاءـ اللهـ لـاـ يـلـاحـظـ فـيـهاـ الـوـصـفـ - [00:03:37](#)

لـاـ يـلـاحـظـ فـيـهاـ الـوـصـفـ.ـ وـلـذـكـ تـمـكـنـ تـنـقـلـ اـسـمـ يـمـكـنـ اـنـ تـسـمـيـ عـمـرـوـ بـزـيـدـ وـزـيـدـ لـانـهـ لـاـ يـلـاحـظـ فـيـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ بـالـعـلـمـ هـذـاـ الـجـامـدـ التـعـيـينـ فـماـ يـحـصـلـ بـزـيـتـ يـحـصـلـ وـمـاـ يـحـصـلـ بـرـحـيمـ يـحـصـلـ - [00:04:05](#)

مشـمـ منـ غـيرـهـ وـلـانـهـ قـدـ يـسـمـيـ بـرـحـيمـ وـهـوـ غـيرـ لـاـ يـلـاحـظـ فـيـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ بـالـعـلـمـ هـذـاـ الـجـامـدـ التـعـيـينـ فـيـ الـاـشـيـاءـ الـجـامـدـةـ - [00:04:28](#)

لـاـ يـدـخـلـهاـ الـقـيـاسـ كـذـكـ الـاـلـقـابـ ايـ لـقـبـ هـذـاـ لـاـ يـدـخـلـ الـقـيـاسـ كـذـكـ قـالـواـ فـيـ الـاـشـيـاءـ الـتـيـ ثـبـتـ عـنـ طـرـيقـ الـاـسـتـقـراءـ اللـغـةـ فـاستـقـرـاـ

العلماء فوجدوا ان العرب اذا جاء ان الفاعل هو الذي يأتي بعد الفعل - [00:04:42](#)

يرفع بالفعل او ما شابه الفعل فلا يشترط ان نبحث في لغة العرب في الاسماء التي اعربوها فاعلا او اعربوها مفعولا حتى نحكم بانها فاعل هذا استقراء وجدناه من وبعد فعل فاعل فان ظهر فهو الا هو ضمن ستر كما قال مالك الالفية. اذا هذا ضابط الفاعل. الذي يأتي قبله - [00:05:06](#)

مرفوع بفعل او هذا الفعل الذي يعمل عمل الفعل ما يحتاج ان نبحث عن افراد الفاعلين نبحث عن افراد المفعولين كذلك من قياسهم مثلا في التصغير ان الثلاثي يصغر على - [00:05:30](#)

هلا فعيل لا نبحث عن كل اسم صغروه فنقول هذا ما صغروه فانا نقول به وجدنا ان ما كان على وزن الثلاثة فانه يصغر على فعيل فاي اسم فاي اسم بهذا المعنى - [00:05:48](#)

فصغروا على هذا الوزن سواء سمع تصغير من العرب ام لم يسمع تصغيره هذا قياس مضطرب. فالمطردات هذه ليست من محل الخلاف هنا كذلك الاسم الفاعل من الثلاثي على وزن فاعل واسم المفعول على وزن - [00:06:01](#)

مفهول ما نحتاج ان نبحث عن كل اسم فعل في لغة العرب عندها هذا وجدناه وجدنا انه ما كان على ثلاث فهو على وزن الفاعل وسم المفعول او وزن مفعول - [00:06:19](#)

ذلك الاوزان او زان الاوزان الموجودة في التصريف ونحتاج ان نبحث ما دام عندنا ضابط هذا فوائد الطوابط التي استخرجها علماء نحو التصريف حتى تقيس هذا هذا قياس ماذا؟ هذا ما حتى كلمة تقيس يعني فيها نظر هذا شيء مستقرأ - [00:06:33](#)

مضطرب ولا نحتاج ان ندخله في مسألتنا ليس داخل في مسألتنا لأن لا خلاف في هذا هذا ثابت عن طريق الاستقراء اذا ما هو المحل؟ محل الخلاف ما ذكره هنا محل اي محل الخلاف عنده مشتق - [00:06:59](#)

فمثلا اذا لاحظنا مثلا مسمى الخمر في معنى المخامر والتخمير للعاقل وعلى هذا اذا وجد المعنى في غير الخمر اذا اذا خصت الخمر بمشروب العنب هذا الشرط وعلى هذا اذا وجد الوصف - [00:07:20](#)

المخامر هذا في النبيذ حكمنا بتحريميه من باب القياس في اللغة هل هذا يمشي قياسا او لا يمشي؟ هذا هي صورة محل الخلاف محله عندهم المشتق. يعني الاسم المشتق الذي اشتمل على معنى وعلى وصف يوجد في غيره. فهل تقيس - [00:07:45](#)

قال وما عداته؟ ما اسم موصول؟ بمعنى الذي وما عداته جاء فيه الوقف يعني جاء الاتفاق انه لا يدخله القياس وما وان كان ظاهر شرحه ما ذكر يمكن الا فردا واحدا. والظاهر انها المراد بها العموم وقد ذكرنا قبل قليل شيء من هذا العموم - [00:08:06](#)

المستقرة والاعلام والألقاب وما شابه ذلك هذه لا يدخلها القياس والذي عداته جاء فيه الوقف بأنه ليس محل خلاف بينهم فلا قياس فيه هذا قوله محله عنده مشتق ومع داء جافيل. طيب ما الفائدة - [00:08:25](#)

هذا القول بأنه قياس او لا قياس نقول قبل ان ننتقل القياس قياسان حتى تتضح الصورة. القياس في الاسم وقياس في الحكم القياس قياسان عندهم القياس في الاسم والقياس في الحكم. القياس في الاسم هو المسمى بالقياس بالاسماء اللغوية. وهي التي هي الان هي محل الكلام - [00:08:48](#)

اما القياس في الحكم فهو القياس المسمى بالقياس الشرعي الذي هو الحق فرع باصل في حكم لعنة جامعة والخلاف هنا في القياس الاسماء قياس في الاسم. القياس في الاسم فهل يقياس في الاسم كما يقياس في الحكم - [00:09:17](#)

قال بعضهم نعم فكما تقيس في الحكم الشرعي تقيس في اللغة ولا فرق وهذا هذا القول القياس في اللغة ذهب اليه اكثر من الحنابلة على هذا القول ومنهم ابن قدامة - [00:09:44](#)

فذهب بعض الحنابلة الى عدم القياس كابي الخطاب وهو قول بعض الشافعية لا اكثر الشافعية اكثراً الشافعية على المنع وقد نسب الى ابى سريج الشافعى وهو من كبار علماء الشافعية نسب اليه هذا وهذا بعضهم قال النسبة اليه خطأ والظاهر لعل له - [00:10:07](#) جعل له قولان في المسألة قل لعل له قولين في هذه المسألة المقصود انه كذلك قال به بعض المالكية اللي هو القول القياس ما دليهم من ادلتهم القياس الشرعي هذا - [00:10:29](#)

قال ما دام انه القياس الشرعي ثابت فليثبت القياس اللغوي. ولكن هؤلاء ردوا عليهم وقالوا هذا دل الدليل عليه استعمال الصحابة اما هذا ما دليله في اللغة عن اكتر اهل اللغة اكتر اهل اللغة على القياس - [00:10:52](#)

كما قال بن جني في كتابه الخصائص وذكر عن المازن وعن شيخ أبي علي الفارسي حتى ابن فارس في الصاحب يعني العجب انه نقل الجماع مع انه لا جماع والمبرد من ائمة اللغة - [00:11:10](#)

يقول ما قيس على لغتهم فهو من لغتهم مبرد لا شك انه عالم كبير هذا الشأن حتى قال فيه بعضهم المبرد مع يقول بعضهم ذهب المبرد وانقضت ايامه وسينقضي بعد المبرد ثعلب - [00:11:27](#)

او صيكم وان تكتبوا انفاسه ان كانت الانفاس مما يكتبون المبرد هذا عالم كبير. قال ما قيس على لغتهم فهو من لغتهم. والظاهر الصنيع ابن تيمية فيما يظهر وان كان ما اطال فيذكر في الفتاة - [00:11:51](#)

الدعوة حينما تكلم عن انه ينبغي ان تمزد الالفاظ على معانيها في الشرع ولا يجعل لفظ او معنى لفظ على شيء اخر تحرك الفاظ الشرع التي جاءت على مقتضى اللغة الى معان اخرى - [00:12:06](#)

وبين ان هذا هو محل الفساد ثم ذكر القياس هذا وظاهر كلامه يشير انه لا قياس فيه الا بالاستعمال لا بالاستدلال استعمالا لا استدلالا والاستدلال شأنه شأن اخر وذكر ان كل انواع التي ذكروها لأنهم مثلوا - [00:12:26](#)

الخمر هذا جاءت عدة نصوص ان كل مسکر فهو خمر. هذا ثبت عن طريق الشرع وكذلك النباش الذي يبنش القبور تعالىوا من هذا الباب لانه يأخذ السيف خفاء فتقطع يده كما تقطع يد السارق - [00:12:55](#)

قال هذا جاء عن الصحابة وروى عن ابن الزبير انه قطع نباشا وعاشروها عنها نلقاء الذي يبنس احيانا الذي سارق امواتنا كسارق احيانا واخذ بعظ اهل العلم يعني هذى من الاستنباطات اللطيفة - [00:13:17](#)

من سورة المرسلات قطع النباش اخذها من شوية المرسلات اي اية هاي مكفوته مستوره احياء وامواتا وقال ان هذا حرز ذكر الاستنباط اذكر هذا انا بعيد عاد عنه ولكن متأكد انه في تفسير القرطبي - [00:13:38](#)

نستبط منها قطع يد النباش من هذه الاية ولا شك ان القبر حرز وستر للميت سارق وامواتنا كسارق احيانا وقالوا هذا جعل الصحابة كذلك في اللائق قاسوه على خزان لانه راج فرج في فرج مشتهن طبعا محظيا مشتهن طبعا محظيا شرعا - [00:14:05](#)

وقالوا وقال ابن تيمية هو عندهم اشد من الزنا وابن القيم اشد من شيخه اذا ابن القيم ماذا يرى انه اصلا هذا ثابت عن طريق النص حتى لا نحتاج ولا الى القياس - [00:14:38](#)

كما في كتاب اعلام الموقعين حتى يقول لا نحتاج ولا الى القياس لا نحتاج فالنباش سارق باقتضاء النص والنبيذ مشكلة باقتضاء النص لا نحتاج ان نقول هذا مسکر في قياس عليه النبيذ - [00:14:55](#)

اذا ما معنى هذا القياس وهذا وهو اننا اذا قسنا لغة لا نحتاج الى القياس حكما فلا نحتاج الى اصل وفرع وعلة وحكم فنقول النباش على القياس اللغوي هذا سالك فيقطع - [00:15:16](#)

وشارب النبيذ شارب لمسکر فيقطع فهو داخل تحت النص دون ان نحتاج الى اركان القياس وهذا قوله وفرعه المبني من الفرع المبني على هذا هذه المسألة خفة الكلف جمع كلفة - [00:15:34](#)

فيما بجامع او في مال جامع فيما بالسببية. وفيما لجامع للتعليم بجامع يقيسه السلف لا نحتاج الى هذه الكلفة ونقول مباشرة يقطع لانه سارق وتكون دلالته اقوى من دلاله القياس - [00:15:53](#)

هذا هو معنى هذه الابيات الموجودة في هذا النظم طيب هل وجد هذا القياس في كلام السلف كلام ائمة الكبار بعضهم قالوا ان هذا وجد وجد في كلام ائمة. فالحنابلة حاولوا ان ان ينسبوه قولوا للمام احمد - [00:16:14](#)

حينما قال له ابو بكر الاثرم عمر الثابت في الصحيح انه قال الخمر ما خامر العقل وقال فسأله فقال فالنبي كذلك؟ قال نعم يعني انه يعتبر خمرا قالوا هذا قياس - [00:16:40](#)

وقال انه كذلك وجد في كلام الشافعی وان كان رده آرده الكباء الراسی وقال ليس لا يوجد في نص. نصه انما قال يوجد في

استدالله او استعماله. استدالله قال وكما اتبته غيره - [00:17:01](#)

هذا يعتبر نص ما هو؟ ان الشافعي كما في الام اثبت الشفعة للشريك لانه جار كما تسمى امرأة الرجل جارة هذا قياس هذا هذا من [السادس](#) قياس لغوي والشافعي من من ائمة اللغة - [00:17:17](#)

قالوا انه وجد في كلام الشافعي حاول الكيا حاول يرده لانه اكثرا الشافعية على منع القياس في اللغة منهم الغزال والجويني ومنهم [كذلك آئمته](#) كبار منهم من هم هذا الكيان. فقالوا انه لا قياس - [00:17:43](#)

ولكن هؤلاء حاولوا يثبتونك عن الشافعي بهذا الاستعمال يعتبر هذا كالقياس قال وجد في كلام الشافعي ووجد في كلام الشافعي [اقوى من كلام احمد](#) يقال اه كالمرأة جارة الرجل - [00:18:03](#)

هذا شريك هذا هو هذه هذه يعني طيب هل الان نرجع لمسألة هل تثبت اللغة مقاييسه مع واللغة الرب لها قد وضع. هل بينهما ارتباط بعضهم ربط بينهما من يقول ان اللغة وضع توقيف فعلى هذا لا يقياس - [00:18:22](#)

الارتباط بينهما. لماذا؟ لأن المراد من من التوقيف اثبات هذه الالفاظ انها معلمة اما في القياس نحن نقيس على الموقوف في ان لا [نحتاج الى القياس الشرعي](#) ما اتبنا بشيء جديد - [00:18:47](#)

فالنباش سارق باعتبار انه يأخذ الشيخ ابيض وهذا معنى السارق ولذلك ابن القيم يقول النباش يقطع باية والسارق والسارقة ما [نحتاج الى حتى ولا الى](#) قياس لغوي فإذا الرب بين المتألتين - [00:19:12](#)

لا يظهر ولذلك قد يقول بالمسألة الاولى قائل لا يقول بالثانية والعكس يدل على انه ان المسألة ان المتألتين بينهما فرق وهذا هو [الظاهر هذا هو الظاهر](#) ان هذه غير هذه ولذلك كل مسألة ذكرت مستقلة - [00:19:35](#)

ما هم المشكلة مع؟ ما ذكروا - [00:19:55](#)